المحور الخامس: الإطار القانوني للمقاولة؛ النّصوص والأحكام التنظيمية– التنظيم القانوني للتمويل في المقاولة – التّنظيم القانوني لعمليات المقاولة الالكترونية– قانون المؤسّسات الصغيرة والمتوسّطة

مقدمة:

في ظلّ التحوّلات الاقتصادية الراهنة التي تعرفها الجزائر، تبرز المقاولة كأحد أهمّ ركائز التنمية الوطنية ومحركات الاقتصاد المنتج، لما تؤدّيه من أدوار في خلق الثروة ومناصب الشغل، وتنشيط السوق الداخلية، وتحقيق التوازن الاجتماعي، ولأنّ نجاح أيّ مشروع مقاولاتي لا يتحقّق إلا في إطار قانوني واضح ومُنظَّم، فقد أولى المشرّع الجزائري عنايةً كبيرة لتأطير هذا القطاع عبر مجموعة من النصوص التشريعية والتنظيمية التي تهدف إلى تسهيل إنشاء المقاولات، وتنظيم تمويلها، وتأمين معاملاتها الإلكترونية، مع دعم المؤسّسات الصغيرة والمتوسّطة بوصفها القاعدة الأساسية للنسيج الاقتصادي الوطني.

ومن هذا المنطلق، يسعى هذا الدرس إلى تسليط الضوء على الإطار القانوني للمقاولة في الجزائر من خلال عرض أهمّ النصوص والأحكام التنظيمية المؤطرة لها، وتحليل التنظيم القانوني للتمويل داخلها، وكذا دراسة الإطار التشريعي الذي يحكم المقاولة الإلكترونية في ضوء القانون رقم 18–05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، إضافة إلى التوقف عند قانون 17–02 المتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوصفه ركيزةً أساسية في السياسة العمومية لدعم المقاولاتية.

يهدف هذا العرض إلى تمكين الطلبة والباحثين من فهم الأُسس القانونية التي تضبط نشاط المقاولات في الجزائر، واستيعاب العلاقة بين التشريع والممارسة الاقتصادية، من خلال أمثلة تطبيقية توضّح كيفية ترجمة هذه القوانين في الواقع العملي.

1. النصوص والأحكام التنظيمية للمقاولة:

يشكّل الإطار التشريعي والتنظيمي للمقاولة في الجزائر الأساس القانوني الذي يضمن شفافية النشاط الاقتصادي ويؤمّن بيئة سليمة للاستثمار، وقد عمل المشرّع الجزائري على تطوير هذا الإطار لمواكبة التحوّلات الاقتصادية والاجتماعية، من خلال إصدار قوانين ومراسيم تنظّم مختلف مراحل إنشاء المقاولة وتسييرها وتمويلها.

أ- أهم النصوص القانونية المنظمة للمقاولة:

1. **القانون التجاري (الأمر رقم 75-59 المعدّل والمتمم):** يُعتبر المرجع الأساسي للمقاولة في الجزائر، إذ يحدّد الأشكال القانونية للمؤسسات التجارية (شركة ذات مسؤولية محدودة، مؤسسة فردية، شركة المساهمة...) ويبيّن شروط التأسيس، والإشهار، والسجلّ التجاري، والمحاسبة.
2. **القانون رقم 17-02 المؤرخ في 10 جانفي 2017:** يُعدّ قانوناً توجيهياً لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويهدف إلى تهيئة بيئة قانونية داعمة لإنشاء المقاولات وترقيتها وتسهيل تمويلها.
3. **المرسوم التنفيذي رقم 18-170 المؤرخ في 25 جوان 2018:** يحدّد مهام الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الابتكار، وهي الهيئة المكلفة بالمرافقة القانونية والتقنية للمقاولين.
4. **القانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 ماي 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية:** نظّم المعاملات التجارية الإلكترونية للمقاولات، وحدّد شروط ممارسة النشاط الإلكتروني وحقوق المستهلك.

ب- الأهداف العامة للتنظيم القانوني للمقاولة:

- **تبسيط الإجراءات الإدارية:** من خلال تقليص الوثائق المطلوبة لتأسيس المقاولة وتسهيل التسجيل في السجل التجاري عبر البوابة الإلكترونية للمركز الوطني للسجل التجاري(CNRC) .
- **تعزيز الشفافية والمساءلة:** من خلال إلزام المؤسسات بالتصريح الضريبي والمحاسبي المنتظم.
- **تشجيع الاستثمار الخاص:** عبر تقديم امتيازات ضريبية وجمركية لفائدة المقاولات الناشئة والصغيرة.

ج- مثال تطبيقي:

إذا أراد شاب إنشاء مقاولة خدمات رقمية:

- عليه أولاً التسجيل في **المركز الوطني للسجل التجاري (CNRC)** واختيار الشكل القانوني المناسب (مؤسسة فردية أو شركة ذات مسؤولية محدودة).
- ثمّ التقيّد بأحكام القانون التجاري 75-59، وإشهار الشركة في الجريدة الرسمية، والحصول على البطاقة الجبائية ورقم التعريف الإحصائي.
- بعد ذلك يمكنه الاستفادة من مرافقة الوكالة الوطنية لدعم المقاولاتية (NESDA) أو وكالة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للحصول على التمويل والتكوين.

الإطار القانوني للمقاولة في الجزائر يتكامل بين القوانين التجارية والتنظيمية الخاصة بدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبين النصوص الحديثة المنظمة للأنشطة الرقمية، ما يتيح للمقاول بيئة قانونية أكثر وضوحًا واستقرارًا.

2. التنظيم القانوني للتمويل في المقاولة:

يُعدّ التمويل من الركائز الأساسية لنجاح أي مشروع مقاولاتي، إذ يوفّر للمقاول الإمكانيات المادية اللازمة لإنشاء مؤسسته، تطوير نشاطها، وضمان استمراريتها، ومن هذا المنطلق، عمل المشرّع الجزائري على سنّ منظومة قانونية متكاملة تهدف إلى **تنظيم عملية التمويل**، سواء أكان تمويلاً مصرفياً أو دعماً عمومياً أو تشاركياً، لضمان الشفافية والمصداقية في تسيير الموارد المالية الموجّهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أ- الإطار التشريعي والتنظيمي للتمويل:

1. **القانون رقم 17-02 المؤرخ في 10 جانفي 2017:** يُعدّ هذا القانون حجر الزاوية في السياسة الوطنية لدعم المقاولات، إذ نصّ في مواده (19 إلى 25) على ضرورة تسهيل التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال إنشاء أجهزة ضمان ومرافقة مالية، مثل **صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة(FGAR)** ، وتمكين المقاولات من الوصول إلى القروض البنكية بشروط ميسّرة.
2. **المرسوم التنفيذي رقم 17-193 المؤرخ في 11 جوان 2017:** حدّد كيفيات تسيير الصندوق الوطني لضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، موضحًا آليات الضمان ونسب التغطية، وهو ما يخفف من عبء الضمانات المالية التي تعيق الكثير من المقاولين عن الحصول على التمويل البنكي.
3. **القانون رقم 23-06 المتعلق بالاستثمار(2022)** : جاء هذا القانون لتشجيع التمويل الاستثماري عبر منح تسهيلات ضريبية وجمركية للمشاريع الاستثمارية الجديدة، خاصة تلك التي تُنشأ في ولايات الجنوب والمناطق المعزولة.
4. **القانون البنكي الجديد رقم 23-09(2023)** : أدخل مفاهيم التمويل الإسلامي والمصرفية الرقمية، مما يتيح للمقاولين خيارات تمويل بديلة عن القروض التقليدية، وفق صيغ المشاركة والمضاربة والمرابحة.

ب- آليات وأشكال التمويل:

1. **التمويل البنكي التقليدي:** يعتمد على القروض التي تمنحها البنوك العمومية والخاصة مقابل فائدة وضمانات، لكن الإشكال يكمن في صعوبة الحصول عليها بسبب الشروط الصارمة، خاصة بالنسبة للمؤسسات الناشئة.
2. **التمويل عبر أجهزة الدعم العمومي:**
   - **الوكالة الوطنية لدعم المقاولاتية – (NESDA)** سابقًا "أنساج" – تُمكّن الشباب من الحصول على قروض بدون فوائد أو بقروض ميسّرة لاقتناء العتاد وبدء النشاط.
   - **صندوق الكفالة المشتركة لضمان المخاطر المهنية** يساعد المقاولين على تجاوز مرحلة الانطلاق دون عراقيل مالية.
3. **التمويل التشاركي:(Crowdfunding)** رغم أنه حديث النشأة في الجزائر، فإن **المرسوم التنفيذي رقم 21-214 المؤرخ في 25 ماي 2021** وضع الإطار القانوني لتنظيم التمويل الجماعي عبر الإنترنت، وهو ما يُعدّ نقلة نوعية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة بطريقة رقمية وشفافة.
4. **التمويل الإسلامي:** أتاح القانون البنكي الجديد 23-09 إنشاء نوافذ للتمويل الإسلامي في البنوك، مما يتيح للمقاولين الحصول على قروض وفق صيغ شرعية (المرابحة، الإجارة، المشاركة)، مما يشجع المستثمرين الذين يتجنبون التعامل الربوي.

ج- الأجهزة والهيئات الداعمة للتمويل:

الهيئة	طبيعة الدعم	الإطار القانوني	مثال تطبيقي
NESDA(الوكالة الوطنية لدعم المقاولاتية)	تمويل مشاريع الشباب	المرسوم التنفيذي 22-389 (2022)	شاب يؤسس مقاولة خدمات رقمية بتمويل من الوكالة بنسبة 70% من كلفة المشروع.
FGAR(صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة)	ضمان القروض البنكية بنسبة تصل إلى 80%	المرسوم التنفيذي 17-193	مؤسسة صغيرة في مجال الصناعة الغذائية تستفيد من ضمان قرض قيمته 5 ملايين دج.
ANGEM(الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر)	تمويل الأنشطة المنزلية والحرفية	المرسوم التنفيذي 04-14	مقاولة حرفية لصناعة الحلويات تحصل على قرض مصغر بقيمة 1 مليون دج.

صندوق الكفالة المشتركة	تغطية المخاطر المهنية	مرسوم تنفيذي 16-176	شركة بناء ناشئة تستفيد من ضمان لتغطية مخاطر الشروع في النشاط.

د- الإشكالات والتحديات القانونية في تمويل المقاولة:

1. **تعقيد الإجراءات البنكية:** لا تزال البنوك تتعامل بمنطق إداري بطيء يتنافى مع طبيعة المشاريع الناشئة التي تحتاج إلى سرعة في القرار.
2. **ضعف ثقافة التسيير المالي:** كثير من المقاولين لا يمتلكون كفاءات محاسبية تؤهلهم لإدارة التمويل بشكل قانوني وفعّال.
3. **غياب الشفافية أحياناً في منح القروض:** مما يؤدي إلى سوء استخدام الموارد العمومية.
4. **ضعف التنسيق بين أجهزة الدعم المختلفة(NESDA – FGAR – ANGEM)** ، مما يخلق تكراراً في المهام وتداخلًا في الصلاحيات.

هـ- مثال تطبيقي:

مقاول شاب أنشأ مؤسسة صغيرة لصناعة مواد التنظيف.

- قدّم ملفه إلى **NESDA** للحصول على دعم مالي بقيمة 3 ملايين دج.
- حصل على **ضمان قرض** من **FGAR**بنسبة 70.%
- التزم بتقديم فواتير المعدات، وإعداد مخطط مالي دوري وفق المادة 24 من قانون 17-02.
- بعد سنتين، طوّر مؤسسته وبدأ تسويق منتجاته عبر الإنترنت وفق القانون 18-05 للتجارة الإلكترونية.

→هذا المثال يُظهر **تكامل الأطر القانونية** بين التمويل، المقاولاتية، والتجارة الإلكترونية.

و- تقييم عام:

يُظهر الواقع أن الجزائر وضعت ترسانة قانونية متينة لتنظيم تمويل المقاولات، لكن الإشكال الحقيقي يكمن في **التطبيق العملي**، وضعف التنسيق بين النصوص والإدارة، ما يتطلب رقمنة آليات التمويل وتفعيل الشفافية والمرافقة القانونية المستمرة للمقاولين.

3. التّنظيم القانوني لعمليات المقاولة الإلكترونيّة:

شهد العالم خلال العقود الأخيرة تحوّلًا جذريًا في أنماط المعاملات الاقتصادية، حيث أصبحت التكنولوجيا الرقمية محورًا رئيسيًا في تسيير الأنشطة التجارية والصناعية والخدماتية، وقد أدّى هذا التحول إلى ظهور **المقاولة الإلكترونية** باعتبارها شكلاً حديثًا من أشكال النشاط الاقتصادي القائم على استخدام الوسائط الرقمية في إنجاز العمليات التجارية والإدارية والمالية، وفي الجزائر، تزايد الاهتمام بهذا النمط من المقاولات في ظل التحول نحو الاقتصاد الرقمي، ما استدعى وضع **إطار قانوني ينظم عمليات المقاولة الإلكترونية** من حيث التأسيس، والإثبات، والتعاقد، والتمويل، وحماية المعطيات الرقمية.

أ. مفهوم المقاولة الإلكترونية وطبيعتها القانونية:

المقاولة الإلكترونية هي نشاط اقتصادي يعتمد في إنشائه وإدارته ومعاملاته على الوسائط الإلكترونية، مثل المواقع الإلكترونية والمنصات الرقمية وتطبيقات الهاتف، ويُمارس هذا النوع من المقاولات ضمن بيئة افتراضية تُستبدل فيها الوثائق الورقية بوثائق رقمية، والتوقيعات اليدوية بتوقيعات إلكترونية معترف بها قانونًا، وقد نصّ **القانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 مايو 2018** المتعلق بالتجارة الإلكترونية في الجزائر على تعريف واضح للتجارة الإلكترونية باعتبارها: كل نشاط تجاري يتم عن بُعد باستعمال وسيلة إلكترونية للاتصال، هذا التعريف يضع الأساس القانوني للمقاولة الإلكترونية باعتبارها فاعلًا اقتصادياً يخضع للضوابط القانونية ذاتها التي تحكم المقاولات التقليدية، مع مراعاة خصوصية الفضاء الرقمي.

ب. الإطار القانوني المنظم لعمليات المقاولة الإلكترونية في الجزائر

يشمل التنظيم القانوني للمقاولة الإلكترونية مجموعة من النصوص القانونية التي تضبط نشاطها على المستويين المدني والتجاري، ومن أبرزها:

1. **القانون رقم 18-05** المتعلق بالتجارة الإلكترونية، والذي ينظم:
   - شروط ممارسة النشاط الإلكتروني؛
   - التزامات المورد الإلكتروني تجاه المستهلك (الشفافية، حماية المعطيات الشخصية، حق التراجع خلال 10 أيام... إلخ)؛
   - توثيق العقود الإلكترونية وإثباتها قانونيًا.
2. **القانون رقم 15-04** المتعلق بالتوقيع والتصديق الإلكتروني، الذي أقرّ الحجة القانونية للتوقيع الرقمي في المعاملات التجارية، مما مكّن من إبرام العقود بين المقاولين إلكترونيًا.

3. **الأمر رقم 03-11** المتعلق بالتجارة، الذي أدرج إمكانية تسجيل المؤسسات الناشئة والمقاولات الإلكترونية ضمن السجل التجاري عبر المنصات الإلكترونية، مما يسّر إجراءات التأسيس.
4. **القانون رقم 20-05** المتعلق بحماية المعطيات الشخصية، الذي يفرض على المقاولات الإلكترونية حماية بيانات عملائها وعدم استغلالها خارج الأغراض التجارية المصرح بها.

ج. الخصوصيات القانونية لعمليات المقاولة الإلكترونية:

عمليات المقاولة الإلكترونية تتسم بخصائص قانونية تجعلها متميزة عن المقاولة التقليدية، ومن أهم هذه الخصائص:

1. **الطابع اللامادي للعمليات:** يتم تنفيذ الصفقات والعقود والإعلانات عبر الإنترنت دون حضور مادي، ما يستدعي اعتماد وسائل إثبات رقمية كالبريد الإلكتروني والتوقيع الرقمي.
2. **العقود الإلكترونية:** تعد العقود الإلكترونية أساس عمليات المقاولة الإلكترونية، وهي عقود يتم التعبير عن الإرادة فيها بواسطة وسيلة إلكترونية، وقد اعترف القانون المدني الجزائري بحجيتها وفق المواد (323 مكرر إلى 323 مكرر 8) المعدلة بموجب القانون رقم 05-10.
3. **حماية المستهلك الإلكتروني:** فرض القانون 18-05 على المقاول الإلكتروني جملة من الالتزامات، منها:
   - عرض السعر النهائي بوضوح؛
   - إعلام المستهلك بشروط البيع والدفع؛
   - ضمان حق التراجع؛
   - حماية البيانات الشخصية.
4. **الرقابة والإشراف الإداري:** أوكل القانون مهمة الرقابة إلى **وزارة التجارة وترقية الصادرات** بالتنسيق مع **الهيئة الوطنية للأمن السيبراني** لضمان مصداقية المنصات الإلكترونية ومنع الاحتيال الرقمي.

د. أمثلة تطبيقية

- **منصة "جوميا الجزائر"** تعد نموذجًا لمقاولة إلكترونية تعمل في إطار القانون 18-05، حيث تعتمد على نظام دفع إلكتروني معتمد، وتخضع لرقابة وزارة التجارة.
- **البنك الوطني الجزائري (BNA)** أطلق خدمات التمويل الإلكتروني للمقاولات الصغيرة عبر تطبيقات رقمية مع توقيع عقود إلكترونية معترف بها قانونًا.
- **مؤسسات ناشئة** مثل *Yassir* و *TemTem* تعتمد على تنظيم إلكتروني متكامل من التعاقد إلى الدفع، وهو ما جعلها من أبرز نماذج المقاولات الإلكترونية الناجحة في الجزائر.

هـ. التحديات القانونية الراهنة:

رغم الإطار القانوني المتاح، تواجه المقاولات الإلكترونية في الجزائر بعض التحديات، مثل:

- غياب وعي قانوني كافٍ لدى بعض المتعاملين الإلكترونيين؛
- صعوبة تتبع الجرائم الإلكترونية المرتبطة بالاحتيال أو خرق البيانات؛
- محدودية تطبيق أنظمة الدفع الإلكتروني الآمنة مقارنة بالدول المتقدمة.

ولهذا تعمل الدولة على تحديث التشريعات باستمرار لمواكبة التحول الرقمي في المقاولات، ضمن رؤية رقمية وطنية شاملة.

إن التنظيم القانوني لعمليات المقاولة الإلكترونية في الجزائر يشكل ركيزة أساسية لتحقيق التحول الرقمي للاقتصاد الوطني، فالإطار التشريعي القائم، رغم حداثته، يُعد خطوة مهمة نحو تنظيم النشاط الاقتصادي الإلكتروني وضمان الثقة بين المتعاملين، ومع ذلك، تبقى الحاجة ملحّة لتكييف القوانين بسرعة أكبر مع الابتكارات الرقمية المتسارعة، لضمان توازن بين حرية المبادرة وحماية الحقوق.

4. قانون المؤسّسات الصغيرة والمتوسّطة (PME) في الجزائر

تُعدّ المؤسّسات الصغيرة والمتوسّطة (PME) العمود الفقري للاقتصاد الوطني في معظم الدول، إذ تلعب دورًا محوريًا في خلق الثروة وتوفير مناصب الشغل وتعزيز الابتكار، وفي الجزائر، اكتسبت هذه المؤسسات أهمية خاصة في ظل التحوّل نحو **اقتصاد متنوّع** يقلّ اعتماده على قطاع المحروقات، ما دفع الدولة إلى سنّ **قوانين وتشريعات خاصة لتنظيمها ودعمها**.

وقد تمثّل الإطار التشريعي الأبرز في **القانون رقم 17-02 المؤرخ في 10 يناير 2017** المتعلّق بترقية المؤسّسات الصغيرة والمتوسّطة، والذي جاء ليحدّد أسس إنشاء هذه المؤسسات، وشروط تصنيفها، وآليات دعمها وتمويلها.

أ. الإطار القانوني المنظّم للمؤسّسات الصغيرة والمتوسّطة:

- **القانون رقم 17-02 المؤرخ في 10 جانفي 2017:** يُعدّ هذا القانون المرجع الأساسي، وقد حلّ محلّ القانون السابق رقم 01-18 لسنة 2001، يهدف إلى وضع سياسة وطنية لترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبر:

- تسهيل إنشاء المؤسسات الناشئة؛

- مرافقة المؤسسات القائمة لتطوير قدراتها الإنتاجية؛
- تشجيع الابتكار والمقاولاتية؛
- تنظيم آليات التمويل والمرافقة القانونية والتقنية.

وقد أنشأ القانون **الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقيتها** (*ANADE*) لتتولى الإشراف على تنفيذ السياسة الوطنية للمقاولاتية.

– **المرسوم التنفيذي رقم 17–231 (المؤرخ في 19 أوت 2017)**: يحدد كيفيات **تسجيل وتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، وفق ثلاثة مستويات:

- **المؤسسة الصغيرة جدًا :(Micro–entreprise)** عدد عمال أقل من 10، ورقم أعمال سنوي أقل من 20 مليون دينار.
- **المؤسسة الصغيرة :(Petite entreprise)** من 10 إلى 49 عاملًا، ورقم أعمال أقل من 200 مليون دينار.
- **المؤسسة المتوسطة :(Moyenne entreprise)** من 50 إلى 249 عاملًا، ورقم أعمال أقل من 2 مليار دينار.

ب. أهداف القانون:

يهدف قانون 17–02 إلى:

1. تشجيع روح المبادرة والإبداع لدى الشباب.
2. تسهيل ولوج المؤسسات إلى التمويل البنكي والجبائي التفضيلي.
3. تعزيز مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي.
4. ضمان الإدماج الاقتصادي في المناطق الريفية والهشة.
5. دعم الابتكار والتكنولوجيات الحديثة عبر إنشاء حاضنات ومسرّعات أعمال.

ج. آليات الدعم والمرافقة:

حدد القانون عدة آليات لتشجيع نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، منها:

1. **الدعم المالي:**
   - عن طريق صناديق مثل **الصندوق الوطني لدعم إحداث المؤسسات المصغّرة (CNAC)** و**الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.(ANADE)**
   - تقديم قروض ميسّرة وفترات إعفاء ضريبي وجمركي تصل إلى خمس سنوات للمؤسسات الجديدة.
2. **الدعم التقني والتكويني:**
   - تنظيم دورات تكوين في التسيير والمحاسبة والتسويق الرقمي.
   - مرافقة المؤسسات في وضع خطط العمل ودراسات الجدوى.
3. **الامتيازات الجبائية:**
   - إعفاء مؤقت من الرسم على النشاط المهني (TAP) ومن الضريبة على أرباح الشركات (IBS)خلال السنوات الثلاث الأولى من النشاط.
   - تسهيلات في استيراد العتاد الضروري للإنتاج.
4. **آليات الإدماج في الاقتصاد الوطني:**
   - منح الأولوية في الصفقات العمومية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة معينة وفق المرسوم التنفيذي رقم 21-145.
   - تشجيع التعاون بين المؤسسات الصغيرة والكبرى في إطار المناولة الصناعية.

د. التنظيم المؤسساتي الداعم:

من بين أهم الهيئات التي تسهر على تطبيق القانون:

- **الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :(ANADE)** تتكفل بتسجيل المؤسسات ومتابعتها وتقديم الدعم.
- **الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار :(AAPI)** تسهّل الاستثمار وتمنح الامتيازات الجبائية.
- **صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :(FGAR)** يقدّم ضمانات للبنوك الممولة.
- **حاضنات الأعمال** في الجامعات ومراكز الابتكار، التي توفر فضاءات عمل ومرافقة للشباب المقاول.

هـ. أمثلة تطبيقية من الواقع الجزائري:

مؤسسة "YASSIR" للنقل الذكي بدأت كمقاولة صغيرة ضمن دعم المؤسسات الناشئة، ثم أصبحت من أبرز الشركات الجزائرية في مجال التطبيقات الذكية، مما يُظهر فعالية السياسة القانونية الجديدة.

و. التحديات القانونية والاقتصادية:

رغم الجهود المبذولة، لا تزال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تواجه بعض العقبات، منها:

- صعوبة الوصول إلى التمويل البنكي رغم وجود الضمانات.
- تعقيد الإجراءات الإدارية لتسجيل المشاريع.
- ضعف ثقافة الابتكار الرقمي.
- غياب التنسيق بين الهيئات المكلفة بالدعم.

ولذلك تعمل الحكومة على **مراجعة قانون 17-02** لتبسيط الإجراءات، وتحفيز التحوّل الرقمي في المقاولات الصغيرة والمتوسطة.

يُظهر قانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تطورًا تشريعيًا ملحوظًا يواكب متطلبات الاقتصاد العصري، وقد أتاح القانون إطارًا واضحًا لإنشاء هذه المؤسسات ومرافقتها وتمويلها، مما يعزز دورها في تحقيق التنمية المستدامة وتنويع الاقتصاد الوطني، غير أن تحقيق الأهداف المرجوة يقتضي **تحسين التنسيق المؤسسي وتبسيط الإجراءات الإدارية** مع تشجيع الابتكار التكنولوجي والمبادرات الشبابية.

الخاتمة:

يتّضح من خلال دراسة الإطار القانوني المنظّم للمقاولة في الجزائر أنّ الدولة قد خطت خطوات معتبرة نحو بناء منظومة تشريعية متكاملة تُواكب التحوّلات الاقتصادية والرقمية الراهنة، فقد أصبح تنظيم المقاولة بمختلف أشكالها – التقليدية أو الإلكترونية – ضرورة قانونية واقتصادية في آنٍ واحد لضمان شفافية المعاملات، وتحقيق العدالة التنافسية، وتحفيز روح المبادرة والاستثمار.

فالقوانين **التنظيمية والتشريعية** الحديثة، كالقانون التجاري والأوامر التنظيمية المكملة له، أرست أسسًا واضحة لإنشاء المقاولات، وتحديد مسؤولياتها، وضمان التوازن بين حرية المبادرة والمصلحة العامة، كما أن **التنظيم القانوني للتمويل** وفّر آليات جديدة للدعم المالي عبر البنوك العمومية، وصناديق الضمان،

والوكالات المختصة مثل *ANADE* و*CNAC*، ما مكّن العديد من المقاولين الشباب من تجسيد مشاريعهم على أرض الواقع.

أما في المجال الرقمي، فقد جاء **القانون رقم 18-05 المتعلّق بالتجارة الإلكترونية** ليواكب التطور التكنولوجي، وينظّم عمليات المقاولة الإلكترونية في الجوانب المتعلقة بالعقود الرقمية، والتوقيع الإلكتروني، وحماية المعطيات الشخصية، مما عزّز الثقة في المعاملات عبر الإنترنت وساهم في نشوء جيل جديد من المؤسسات الناشئة.

وفي السياق ذاته، مثّل **قانون 17-02 المتعلق بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** نقلة نوعية في السياسة الاقتصادية الجزائرية، حيث حدّد بدقة معايير تصنيف المؤسسات ودعمها، وسهّل ولوجها إلى التمويل والمرافقة التقنية، مع منح امتيازات جبائية وإدارية لتشجيع الاستثمار المحلي وخلق فرص عمل جديدة.

إنّ تكامل هذه المنظومة القانونية يعكس **رغبة الجزائر في ترسيخ بيئة مقاولاتية ديناميكية** قادرة على المساهمة في التنمية الاقتصادية، وتنويع الإنتاج الوطني، وتعزيز تنافسية السوق، غير أن نجاح هذه الإصلاحات يظلّ مرهونًا بتبسيط الإجراءات الإدارية، وتفعيل الرقمنة الشاملة في التسيير الاقتصادي، وتكثيف التكوين القانوني والمالي لفائدة الشباب المقاول.

وفي النهاية، يمكن القول إنّ الإطار القانوني للمقاولة في الجزائر، رغم بعض النقائص التطبيقية، يشكّل **أساسًا تشريعيًا صلبًا** يمكن البناء عليه لتحقيق اقتصاد وطني متوازن، قائم على المقاولاتية، الابتكار، والتحوّل الرقمي كخيار استراتيجي لمستقبل التنمية.